

بلاغ

تعلم إدارة المعهد أن الترسيم للسنة الدراسية 2023 - 2024 يتم بمقر المعهد الكائن بنهج عبد الله ابن عامر المتفرع عن نهج العربي الكبادي 1005 العمران تونس ابتداء من يوم الاربعاء 13 سبتمبر 2023 إلى غاية يوم الاربعاء 20 سبتمبر 2023 من التاسعة صباحا إلى غاية الساعة الثالثة بعد الزوال (بالطابق الثاني) .

الوثائق المطلوبة :

- 1- بطاقة ارشادات يقع سحبها من موقع الواب الخاص بالمعهد www.ispavocat.tn
- 2- نسخة من النظام الداخلي معرف الامضاء لدى الجهات المختصة
- 3- نسخة من الالتزام معرف الامضاء لدى الجهات المختصة
- 4- عدد 6 صور شمسية ذات خلفية بيضاء (بربطة عنق بالنسبة إلى الذكور)
- 5- عدد 2 ظروف خالصة معلوم البريد (1 ظرف مضمون الوصول)
- 6- شهادة في اصدار حوالة باسم محاسب المعهد العالي للفنون الجميلة لفائدة المعهد الاعلى للمحاماة بمبلغ قدره 107.800 دينارا على رقم الحساب الجاري البريدي: 17001000000028784647 .

تنبيه :

- لا يقبل كل ملف منقوص من أي وثيقة مطلوبة
- الترسيم شخصي أو بموجب توكيل قانوني للغرض و يكون في الأجل المحدد و إلا اعتبر متخليا.

هام جدا: تطبيقا لمقتضيات الفصل 21 من القرار المشترك بين وزير العدل و حقوق الانسان ووزير التعليم العالي و البحث العلمي المؤرخ في 9 نوفمبر 2007 يعد متخليا كل من لا يلتحق بالمعهد بداية من تاريخ انطلاق الدراسة.

الإدارة





استمارة

خاصة بالترسيم للسنة الدراسية 2023 - 2024

الإسم و اللقب*:.....

Nom et Prénom.....

تاريخ الولادة*:..... مكان الولادة.....

رقم بطاقة التعريف الوطنية*:..... صادرة ب*..... في*.....

العنوان الكامل (للدارس)*:.....

البريد الإلكتروني (للدارس):.....

الهاتف الجوال (للدارس)*:..... الهاتف القار (للدارس).....

الشهادات العلمية العليا المتحصل عليها:

الشهادة (الماجستير):..... الكلية*.....

سنة التخرج*:..... الملاحظة*.....

الشهادة (الاجازة او الاستاذية ()):..... الكلية*.....

سنة التخرج*:..... الملاحظة*.....

الشخص الذي يمكن الاتصال به في صورة التأكد الاسم و اللقب:..... الهاتف.....

تونس في.....

ملاحظة هامة: ضرورة ملئ الخانة الخاصة بالإسم و اللقب باللغة الفرنسية.

*خانة إجبارية



النظام الداخلي للتكوين بالمعهد الأعلى للمحاماة

المرجع القانوني:

- قانون عدد 30 لسنة 2006 مؤرخ في 15 ماي 2006 يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 87 لسنة 1989 المؤرخ في 7 سبتمبر 1989 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة.
- الأمر عدد 2699 لسنة 2007 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمعهد الأعلى للمحاماة، راند رسمي عدد 89 المؤرخ في 6 نوفمبر 2007 ص 3948.
- الأمر عدد 2259 لسنة 2009 المؤرخ في 31 جويلية 2009 المتعلق بضبط نظام الدراسة والتكوين بالمعهد الأعلى للمحاماة، راند رسمي عدد 62 المؤرخ في 4 أوت 2009 ص 2704.
- القرار المشترك من وزير العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 09 سبتمبر 2014 يتعلق بضبط برنامج الدراسة ونظام الامتحانات بالمعهد الأعلى للمحاماة.

الترسيم بالمعهد:

على كل دارس(ة) القيام بعملية الترسيم (الطابق الثاني - المكتبة) بعد استكمال كل الشروط والإدلاء بجميع الوثائق اللازمة والبيانات الكافية و خلاص معاليم التسجيل المستوجبة مقابل شهادة ترسيم وبطاقة محام دارس.

المظهر والسلوك:

يجب على كل دارس(ة) أن يؤم المعهد في مظهر لائق يجلب الاحترام وأن يتحلى بسلوك حسن تجاه مسؤولي المعهد وأعوانه وتجاه أساتذته وزملائه بما يليق بحرمة المعهد ووقار مهنة المحاماة.

كما يجب عليه المحافظة على الهدوء التام والنظافة العامة وعدم إحاق أي ضرر بتجهيزات المعهد وأن يودع ما يعثر عليه من لقطة بداخله.

المواظبة:

تنطلق السنة الدراسية بداية من شهر سبتمبر مبدئيا وتنتهي موفى شهر جوان من كل سنة في أقصى الحالات إلا إذا اقتضت ظروف استثنائية خلاف ذلك.

إن الحضور بالدروس إجباري طبقا للالتزام المصاحب وعلى الدارس(ة) الذي تغيب عن إحدى حصص الدروس لأسباب صحية أن يذلي للإدارة بشهادة طبية تبرر هذا الغياب وذلك في ظرف 48 ساعة على أقصى تقدير وإلا اعتبر الغياب غير مبرر و سيقع الإعلام بموجب بلاغ يصدر للعرض بسقف الشهادات الطبية التي لا يمكن تجاهلها في الغياب لأسباب صحية.



لا تقبل الإدارة بأي مبرر لغياب لأسباب غير صحية إلا بالنسبة لغياب لإجراء امتحان مستوجب لترخيص منتمين من إدارة المعهد بعد الإدلاء بمطلب للغرض مصحوبا بالمؤيدات (شهادة تسجيل بمؤسسة جامعية ورزنامة امتحان)

يحجر على كل دارس(ة) التواجد بمقرات المعهد خارج أوقات العمل الإداري لأي سبب كان:

صرف المنحة :

تصرف المنحة للدارسين بالمعهد طبق الترتيب القانونية الجاري بها العمل.

الإعلانات :

يجب على الدارسين الانتباه إلى ما يقع تعليقه باللوحات المخصصة لهم من قبل الإدارة كأداة تواصل معهم وذلك للاطلاع بانتظام على جميع المستجدات المتصلة بالدراسة والتكوين والامثال للتعليمات المسداة والعمل بالتوجيهات الصادرة من إدارة المعهد، وكل تغيير في أوقات الدروس أو في نظام الامتحانات يستوجب المصادقة المسبقة من الإدارة.

ويمكن للدارسين الاطلاع على الموقع الالكتروني الخاص بالمعهد بالعنوان التالي :

<http://www.ispavocat.tn>

تمثيل الدارسين :

يجب على الدارسين فيما بينهم انتخاب من يمثلهم لدى الإدارة و لا يسمح لمن ترشح سابقا لتمثيل زملائه بإعادة ترشحه و بالنسبة لتمثيل الدارسين بمجلس التأديب تصدر إدارة المعهد بلاغا للغرض يقع بموجبه تحديد رزنامة الانتخابات وذلك في بداية كل سنة دراسية بعد قيام إدارة المعهد بإصدار رزنامة للغرض.

الاتصال بالإدارة :

يجب على كل دارس(ة) التعامل مع جميع هياكل المعهد في نطاق القانون وفي كنف الاحترام المتبادل.

المكتبة :

يتمتع الدارسون بمكتبة خاصة بالمعهد مفتوحة طوال الأسبوع ودون انقطاع من الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الخامسة مساء وتحتوي على العديد من أمهات المراجع الهامة في مختلف الاختصاصات ونشريات ومجلات قانونية وجراند معدة لإجراء الأبحاث اللازمة وذلك قصد تنمية معارفهم وتلافي ما عسى أن يكون قد فاتهم من تكوين نظري علما وأن التكوين المسدي بالمعهد ينصب أساسا على التكوين العملي لمهنة المحاماة.

إيواء السيارات :

يخصص مدخل المعهد والبهو التابع له لإيواء السيارات التابعة للإدارة ولأعوانها وللمدرسين دون الدارسين وذلك نظرا لضيق المكان.



الأنشطة الثقافية والرياضية والترفيهية :

يحق لكل دارس(ة) ممارسة الأنشطة الثقافية والرياضية والترفيهية داخل فضاءات المعهد وخارج حصص التكوين ويمنع عليه ممارسة أي نشاط سياسي.

سير الامتحانات :

يتعين على كل دارس الامتثال للقواعد المنظمة لكيفية إجراء الامتحانات كما يلي :

(1) الاستظهار ببطاقة محام دارس وإمضاء وثيقة الحضور عند الدخول إلى قاعة الامتحان وعند الخروج منها.

(2) الجلوس بالمكان المخصص.

(3) عدم دخول قاعة الامتحان إذا تجاوز التأخير ربع ساعة.

(4) عدم مغادرة قاعة الامتحان قبل إنقضاء ثلث مدة الإمتحان.

(5) عدم إدخال الهاتف الجوال أو أي جهاز إلكتروني آخر إلى قاعة الامتحان.

(6) الإمتناع عن التدخين.

(7) عدم استعمال أية وثيقة إلا بترخيص كتابي من الأستاذ المشرف أو الأساتذة المشرفين على المادة.

(8) كل عملية غش أو محاولة غش تستوجب الإحالة على مجلس التأديب.

هام جدًا :

كل مخالفة لأحكام هذا النظام تعتبر خطأ موجبا للإحالة على مجلس التأديب.

إلى الممضي أسفله.....

المرسم بالسنة..... بالمعهد الأعلى للمخاماة

أشهد أنني اطلعت وصادقت على هذا النظام الداخلي.

تونس في:.....

الإمضاء





التزام

(السنة الدراسية 2023 – 2024)

اني الممضي أسفله:

الدارس(ة) :

صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد: صادرة بـ...../...../.....

المتقدم للتسجيل بالسنة الثانية بعنوان السنة الدراسية 2023 - 2024، أشهد أنني اطلعت على كل ما ورد بالنظام الداخلي للتكوين بالمعهد الاعلى للمحاماة و على مقتضيات الفصل الثامن من الأمر عدد 2259 لسنة 2009 مؤرخ في 31 جويلية 2009 و المتعلق بضبط نظام الدراسة و التكوين بالمعهد و ألتزم بكل ما ورد بهما:

1 - المواظبة على الدروس :

- أن الحضور وجوبي في مختلف حصص الدروس و الزيارات الميدانية و المحاضرات المتخصصة و التربص الاعدادي و التربص التطبيقي و يؤخذ ذلك بعين الاعتبار في العدد الممنوح من قبل مدير المعهد بعنوان المواظبة و السلوك .
- إذا تغيب الدارس عن أكثر من 20 % من حصص الدروس المقررة لمادة واحدة، فإنه يحرم من اجتياز امتحانات السنة المعنية .

- إذا تجاوز عدد الغيابات 50% من حصص الدروس المقررة لمادة واحدة، فإن الدارس يرفق نهائيا من المعهد إلا أنه يمكن لمدير المعهد، أن يقرر تمكينه من الرسوب بالسنة المعنية ان كانت غيابهات راجعة لأسباب صحية أو قاهرة .
- في كل الحالات لا يمكن للدارس أن يرسب أكثر من مرة واحدة أثناء مدة الدراسة

- 2 - التحلي بحسن التعامل و السلوك تجاه المسؤولين و الأساتذة و إطارات المعهد و أعوانه و تجاه زملاء الدارسين .
- 3 - الحضور بمظهر لائق يجلب الاحترام.
- 4 - عدم استعمال الهاتف الجوال داخل قاعات الدرس و كذلك بمناسبة اجراء الامتحانات.

التاريخ و الامضاء معرف به

تونس في



الجمهورية التونسية
وزارة العدل
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المعهد الأعلى للمحاماة

إعلام

تعلم إدارة المعهد الأعلى للمحاماة أنه يمكن إرسال
ملفات الترسيم الخاصة بالسنة الدراسية 2023 –
2024 عبر البريد عن طريق رسالة مضمونة الوصول
أو بالبريد السريع .

على العنوان التالي: نهج عبدالله ابن عامر المتفرع عن نهج العربي
الكبادي 1005 العمران تونس.

منير التميمي
المعهد الأعلى للمحاماة
الأستاذة الأوربية

